المشهور

القسم الثالث: المشهور : قد سبق أن أشرنا إلى أن الحنفية أخرجوه من الآحاد، وجعلوه قسيم المتواتر والآحاد، وعرفوه بأنه ما كان آحادا في القرن الأول، ثم تواتر بعد ذلك وكثرت رواته في القرن الثاني والثالث سبق ذلك في أول بحث أقسام الحديث باعتبار وصوله إلينا. . وأما المحدثون فهو عندهم ما رواه أكثر من اثنين في جميع طبقات السند، ولم يصل إلى حد التواتر. وقيل: هو ما زاد نقلته عن ثلاثة إلى آخر سنده انظر تعريفه في شرح نخبة الفكر 31، وتدريب الراوي 2/173، وقد ذكر له أمثلة كثيرة. ومثاله حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم { قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان } متفق عليه هو في صحيح البخاري كما في الفتح برقم 1003، وصحيح مسلم بشرح النووي 5/179. فقد رواه عن أنس قتادة والزهري وأبو مجلز ورواه عن كل واحد جماعة. وقد ألحقه الجصاص الجصاص هو أبو بكر أحمد بن علي الرازي صاحب أحكام القرآن وأصول الفقه مات سنة 370هـ. من الحنفية بالمتواتر ، والجمهور على أنه من أقسام الآحاد وسماه بعضهم بالمستفيض؛ لانتشاره بين الناس، وبعضهم غاير بين المشهور والمستفيض؛ حيث جعل الثاني ما كانت الكثرة في ابتدائه وانتهائه سواء، والأول أعم من ذلك كما في شرح نخبة الفكر 31، وغيره. . ثم قد تكون الشهرة نسبية، ويراد بها حينئذ انتشاره وكثرة استعماله، فمنه ما هو مشهور بين المحدثين، كحديث أنس المذكور ومنه ما اشتهر عند العامة كحديث { العجلة من الشيطان } حسنه الترمذي رواه الترمذي كما في تحفة الأحوذي 6/153 برقم 2092. . ومنه المشهور عند الفقهاء كحديث : { أبغض الحلال إلى الله الطلاق } رواه ابن ماجه وأبو داود والحاكم وصححه عن ابن عمر هو في سنن ابن ماجة 1018 وأبي داود 2178 ومستدرك الحاكم 2/196 وقال صحيح الإسناد. ومنه المشهور عند النحاة كحديث: { نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه } ذكره ابن هشام في التوضيح في باب لو ولم يصرح برفعه وذكر شارحه أنه من قول عمر وأن رفعه خطأ. ومنه ما هو مشهور عند الأصوليين، كحديث: { رفع عن أمتي الخطأ والنسيان } رواه ابن ماجه والطبراني وابن حبان وصححه عن ابن عباس هو عند ابن ماجة 2045 وابن حبان كما في الموارد 1498 والطبراني في الصغير 1/270 وغيرهم بمعناه. . وليست الشهرة الاصطلاحية ملازمة للثبوت فكم ضعف النقاد أخبارا رواها العدد الكثير حيث أن مدار الصحة غالبا عدالة الرواة.